

433 - الحديث -833- كتاب القصاص من شرح الشيخ السعدي

على عمدة الأحكام - كبار العلماء

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله الثامن والثلاثون والثلاثمائة الحديث الثامن عن عمران ابن حصين رضي الله عنهما ان رجلا عض يد رجل فنزع يده من فمه فسقطت ثناياه - [00:00:02](#)

فاختصما الى النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فقال يعرض احدكم اخاه كما يعرض الفحل اذهب لا دية لك رواه البخاري ومسلم قال الشيخ السعدي رحمه الله في تعليقاته - [00:00:36](#)

قوله في حديث عمران ابن حصين ان رجلا عض يد رجل فنزع يده من فيه فسقطت ثناياه اي العاض فاختصما الى النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اي ان العاض اراد دية ثناياه - [00:01:05](#)

فقال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ايعض احدكم اخاه كما يعرض الفحل اي الجمل الهاج اذهب لا دية لك فبين الحكمة وقضى بينهم فبين ان هذا عمل كعمل البهائم - [00:01:32](#)

وانه تعدى على اخيه فلا دية له وهذا حكم يقاس عليه كل صائل ولهذا قال صلى الله عليه وعلى اله وسلم من قتل دون نفسه فهو شهيد ومن قتل دون ما له فهو شهيد - [00:02:01](#)

ومن قتل دون اهله فهو شهيد فاذا صان على الانسان ادمي او بهيمة دفعه بالاسهل فالاسهل فان لم يندفع الا بالقتل فله ذلك ولا ضمان لان هذا فعل اذن فيه الشارع - [00:02:28](#)

وما ترتب على المأذون فغير مضمون ما لم يتعد كما لو كان يندفع بالضرب فبادر الى القتل واما المعضوض فله الدية لانه لم يتعد وكذلك كل مصول عليه - [00:02:56](#)